



المقابلة النسوية في الجزائر بين واقع الاقتصاد الريعي، ورهان التمكين الاقتصادي.

Women's entrepreneurship in Algeria between the reality of the rentier economy and the challenge of economic empowerment.

طالبة الدكتوراه: جريال كهيبة

جامعة الجزائر-3-

Email : djerbalkika@yahoo.fr

Résumé :

La troisième ère du millénaire a connu l'intensification des efforts nationaux par les gouvernements successifs Algériens, pour but d'incarner l'empowerment économique de la femme, qui vise à l'impliquer dans la voie du développement économique. Cette perspective rentre dans les obligations internationales et nationales de l'Etat Algérien, ladite perspective à encourager l'implication de la femme dans le monde de l'entrepreneuriat et des affaires de leadership, ou il a été créé de nombreux entrepreneuriat féminin, dont elles étaient censé de contribuer à la construction de l'économie et du développement du produit national, mais malheureusement, elles ont trouvées l'économie rentière comme obstacle pour leur réussite.

Mots clés: l'entrepreneuriat féminin, l'économie rentière, et l'empowerment économique, Algérie.

Classification JEL : M13 – M19

المخلص :

شهدت حقبة الألفية الثالثة، تكثيف الحكومات الجزائرية المتعاقبة لجهودها الوطنية الرامية إلى تجسيد التمكين الاقتصادي للمرأة الهادف إلى إشراكها في مسار التنمية الاقتصادية، تنفيذاً لالتزاماتها الدولية والوطنية، ما أدى إلى إقحام المرأة في عالم المقابلة وريادة الأعمال الخاصة، حيث تم خلق العديد من المقاولات النسوية التي كان من المفروض أن تساهم في بناء اقتصاد وطني منتج، إلا أنها اصطدمت بواقع الاقتصاد الريعي.

الكلمات المفتاحية: المقابلة النسوية، الاقتصاد الريعي، التمكين الاقتصادي، الجزائر.

مقدمة:

في ظل تنامي وتزايد الاهتمام الدولي بتمكين المرأة اقتصاديا في إطار نشر الثقافة الجندرية (النوع الاجتماعي) الهادف إلى تجسيد دورها في مسار التنمية الشاملة المستدامة المنشودة في جل دول العالم إلى جانب الرجل من خلال تفعيل الشراكة بينهما القائمة على مبدأ المساواة الحقيقية بينهما، لمواجهة ومجابهة الأزمات الاقتصادية، وما يترتب عليها من زيادة معدلات الفقر، والمجاعة، والبطالة، نظرا لكونها تمثل قرابة نصف السكان العاطل في العالم بقي على مدى سنوات طوال النصف التابع والمهمش بدلا من أن يكون النصف المشارك، والفاعل في مسار التنمية الشاملة.

أبدت الجزائر اهتماما خاصا بملف إدماج المرأة في الحياة الاقتصادية مع مطلع الألفية الثالثة، تنفيذا لالتزاماتها الدولية المتعلقة بتمكين المرأة اقتصاديا من خلال سعيها لإدماج منظور النوع الاجتماعي في السياسات العامة، ما أدى إلى تنقيح تشريعاتها الوطنية من كل أشكال التمييز بين الجنسين في الحياة الاقتصادية، وإجراء تعديلات على سياسة التشغيل بتبني سياسات واليات واستراتيجيات لتشجيع الاستثمار النسوي لخلق مشاريع ومقاولات نسوية خاصة مدرة للربح أملا منها في تحقيق الثروة، والنمو الاقتصادي المستدام إلى جانب الرجل نظرا لكونها تمثل نصف طاقة المجتمع الجزائري، والمساهمة في بناء اقتصاد وطني منتج خارج نطاق المحروقات، وتجاوز الاقتصاد الريعي، وما يقترن به من أزمات اقتصادية ناتجة عن تراجع أسعار برميل النفط في الأسواق العالمية. وتبعاً لذلك، تم إقحام المرأة الجزائرية في عالم المقاوله وريادة الأعمال الخاصة خلال الألفية الثالثة، حيث أسست العديد من النساء مقاولات خاصة اصطدمت بواقع اقتصادي الريعي. ما يقودنا إلى طرح التساؤل التالي: إلى أي مدى تساهم المقاولات النسوية في تجسيد التمكين الاقتصادي للمرأة القادر على إشراكها في مسار بناء الاقتصاد الوطني المنتج في ظل الاقتصاد الريعي الجزائري؟.

تنطلق الدراسة من الفرضية التالية التي سنعمل على فحصها ومناقشتها للتحقق من صحتها وعدم صحتها خلال الدراسة، تتمثل فيما يلي: «كلما تمسكت الجزائر بخيار الاقتصاد الريعي، أجهضت مشروع إشراك المقاولات النسوية في مسار تفعيل التنمية الاقتصادية التي من شأنها بناء الاقتصاد الوطني المنتج خارج نطاق المحروقات».

وتهدف الدراسة إلى تسليط الضوء على واقع المقاوله النسوية في الجزائر في ظل الاقتصاد الريعي، لتبيان مدى إشراك المرأة المقاوله في مسار بناء الاقتصاد الوطني المنتج من عدمه، بحكم إقحامها في عالم المقاوله وريادة الأعمال الخاصة كمرحلة أساسية لتمكينها اقتصاديا، كخيار فرض على الجزائر للتخفيف من تداعيات الأزمة الاقتصادية خلال العقود الأخيرة التي شهدت تكثيف الجهود الوطنية لتشجيع الاستثمار النسوي استجابة لمجموعة من الالتزامات الدولية، ومن هنا ترى الباحثة أن هذا الموضوع يستحق الدراسة، لأن كل الدراسات السابقة التي تم الإطلاع عليها تطرقت إما للمقاوله النسوية فقط، أو المقاوله النسوية والتمكين الاقتصادي للمرأة، دون ربطهما بمتغير الاقتصاد الريعي، والأزمات الاقتصادية المقترنة به التي تعصف بالاقتصاد الجزائري من فترة إلى

أخرى، كمتغير لابد إدراجه لفهم واقع المقاولات النسوية في الجزائر باعتباره خاصية مميزة لطبيعة الاقتصاد الجزائري، وبالتالي لا يمكن إجراء أي دراسة اقتصادية تحليلية دون التطرق إليه، للكشف عن مدى وجود تنطبق بين الخطاب السياسي والاقتصادي من جهة، والممارسة الاقتصادية في الجزائر من جهة أخرى.

ولمعالجة الإشكالية المطروحة، ولتغطية الفرضية في مستوى التحليل ارتأينا تقسيم الدراسة على النحو الآتي:

1- الإطار النظري والمفاهيمي للمقاولات النسوية، والاقتصاد الريعي، والتمكين الاقتصادي.

2- واقع المقاولات النسوية في الجزائر.

أولا- الإطار النظري، والمفاهيمي للمقاولات النسوية، والاقتصاد الريعي، والتمكين الاقتصادي

1- المقاولات النسوية (Women's Entrepreneurship): مقارنة معرفية

تعرف المقاولات لغة على أنها: كلمة مرادفة لمعنى كلمتي:

-المجادلة: يقال: «قوله في الأمر، أي جادله»⁽¹⁾.

- المفاوضة: حيث ورد في لسان العرب لابن منظور: «وقالته في أمره و تقاولنا، أي تفاوضنا»⁽²⁾.

كما تعرف اصطلاحا على أنها:

« كل تنظيم أو وحدة إنتاج تعتمد على العمل ورأسمال تقني ومالي لإنتاج منافع وخدمات، وذلك لتلبية حاجات المستهلك، وتهدف المقاولات إلى تحقيق أكبر قدر من الربح»⁽³⁾.

تعني المقاولات إذن: « في معناها الواسع كل فكرة تترجم إلى نشاط مخطط له ومنفذ، وتشير في معناها الضيق إلى كل عملية اقتصادية تدر الأرباح»⁽⁴⁾.

وتصنف المقاولات إلى عدة أنواع وفقا للمعايير الآتية:

1-1- حسب نشاط المقاولات

- القطاع الأول: يضم المقاولات التي تعتمد على النشاط الفلاحي وتربية المواشي، والصيد، والمناجم، والغابات.

- القطاع الثاني: يضم المقاولات التي تقوم بأنشطة الصناعات التكميلية، والتحويلية، والكيميائية.

- القطاع الثالث: يضم المقاولات التي تقوم بأنشطة تجارية، وصناعية، أو خدمات⁽⁵⁾.

2-1- حسب ملكية رأس المال:

-مقاولات عمومية: إذا كان رأس المال ملكية الدولة بصفة كاملة.

-مقاولات خصوصية: إذا كان رأس المال ملكية الخواص.

-مقاولات شبه عمومية أو شبه خصوصية: إذا كان رأس المال ملكية مشتركة بين الدولة والخواص.

3-1- حسب الحجم: تصنف إلى مقاولات صغيرة، ومتوسطة، وكبيرة.

4-1- حسب عدد الأفراد: تصنف إلى مقاولات فردية، ومقاولات جماعية⁽⁶⁾.

أما فيما يخص المقاول النسوية مثلها مثل المقاول الرجالية، تشير إلى: « ذلك الشخص المقاول أو صاحب المشروع أو المؤسسة الذي يتحمل مسؤولية وحدة اقتصادية منتجة في أي قطاع نشاط يعبر من خلاله عن قدرته على الاندماج في سوق العمل، وتحمل مخاطر تسيير مؤسسته بنفسه أو بالتعاون مع غيره موظفا قدرته وخبرته الشخصية وأرصده المالية، وعلاقاته الاجتماعية بغرض تأمين نجاح المشروع»⁽⁷⁾.

كما تعني: « كل امرأة أسست أو اشترت أو ورثت مؤسسة لحسابها الخاص أو بمشاركة شركاء، حيث تتجند لوحدها أو معهم لمواجهة مخاطرها، ومسؤولياتها المالية والإدارية والاجتماعية من خلال الإشراف على إدارتها يوميا»⁽⁸⁾.

ويوجد نموذجين أساسيين للنساء المقاولات حسب الأستاذة عائشة التايب هما:

- النموذج الأول: يرتبط فيه فعل دخول المرأة إلى عالم الأعمال بمنظومة تقاليد عائلية ثابتة في مجال المال والأعمال، إلى جانب وجود ثقافة مقاولاتي لممارسة تسيير المشروعات الاقتصادية وإدارتها.
- النموذج الثاني: يرتبط فيه دخول المرأة بوجود رغبة ومبادرة شخصية لاقترام عالم الأعمال كعالم جديد وغريب عنها وعن المحيط العائلي من خلال إصرارها على إنشاء مؤسسة اقتصادية⁽⁹⁾.

2- الاقتصاد الريعي (L'économie Rentière): مقارنة معرفية

تجمع المصادر اللغوية على أن الربح يعني: « النماء والزيادة»⁽¹⁰⁾. وعرفه الاقتصاديون التقليديون على أنه: « دخل مالك الأرض أو أجرة استخدام الأرض من قبل غير مالكيها»⁽¹¹⁾.

في حين عرفه الاقتصاديون المعاصرون على أنه: « أوسع من دخل مالك الأرض، ويشمل فضلا عن ذلك كل الأسعار الاحتكارية وأسعار المضاربات العقارية والمالية التي يكون الفارق بينهما وبين أسعار التكلفة غير مبرر اقتصاديا»⁽¹²⁾.

أما فيما يخص الاقتصاد الريعي، فقد عرفه الباحث الاقتصادي اللبناني جورج قرم بأنه: «حصر النشاط الاقتصادي في ميادين وقطاعات تدر أرباحا كبيرة دون أن يكون لصاحب الربح أي نشاط إنتاجي أو إبداعي يذكر، سواء كان رجل أعمال فردا أم شخصية اعتبارية من القطاع الخاص أو شخصية اعتبارية من القطاع العام، وسواء كانت الدولة المركزية أم شركة من القطاع العام أو هيئات محلية»⁽¹³⁾.

كما عرفه الخبير الاقتصادي العراقي صبري زايد السعدي بأنه: « الاقتصاد الذي يعتمد على الربح الاقتصادي المتولد من إنتاج النفط والغاز المملوك كليا للدولة، وتتخلص درجة اعتماد الاقتصاد الوطني على هذا الربح لمعايير إسهام قطاع النفط بنسبة أكبر من مجموع إسهامات قطاعات الصناعة والزراعة في الناتج المحلي الإجمالي، وأن الإيرادات النفطية تمول النسبة العظمى من الاستثمار العام الذي يشكل نسبة تزيد على 50 % من مجموع الاستثمار الكلي وأكثر من 50 % من

الإنفاق الحكومي الجاري، وأن قيمة الصادرات النفطية (العملات الأجنبية) تساهم بأكثر من 50% من مجموع الصادرات»⁽¹⁴⁾.

وتجدر الإشارة إلى أن الاقتصاد ألربي يتميز بجملة من الخصائص والمميزات الآتية:

-الاقتصاد ألربي أكثر اتساعا من مفهوم الدولة الربعية.

-يتطلب الاقتصاد ألربي توفر العناصر التالية: لابد أن يكون مصدر الربح خارجي، ونسبته الإجمالية تغلب نسبة إجمالي الناتج المحلي 40%-50%، استخدام أفراد المجتمع حصيلته في نشاطات استهلاكية، وإلى جانب تشكيله للعوائد الأساسية لتمويل خزينة الدولة⁽¹⁵⁾.

-يتخذ الاقتصاد ألربي شكل الاقتصاد الافتراضي الذي يعتبر القاعدة المادية التي تتحرك عليها كل الظواهر الربعية⁽¹⁶⁾.

-وجود موارد مالية مهمة غير مرتبطة بالإنتاج، غالبا ما تولد سلوكيات ربعية تضر بالاقتصاد الوطني، فيبقى التحكم في رقابة الربح وتوزيعه الرهان السياسي والاقتصادي الوطني بدلا من السعي نحو تحقيق الفعالية الإنتاجية⁽¹⁷⁾.

3- التمكين الاقتصادي المرأة (Women's Economic Empowerment): مقارنة معرفية.

لقد احتل مصطلح تمكين الفئات المستضعفة والمهمشة بصفة عامة في المجتمعات الإنسانية الحديثة (الأقليات الإثنية، والدينية، والفقراء...)، والمرأة على وجه التحديد في كل مجالات الحياة الاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية، والقانونية، والسياسية مكانة متميزة في الأجندة العالمية خلال تسعينات القرن العشرين، حيث جاءت المادة الثالثة عشر من إعلان ومنهاج عمل بيجين لسنة 1995 تنص على ما يلي: «إن تمكين المرأة ومشاركتها الكاملة على قدم المساواة في جميع جوانب حياة المجتمع، بما في ذلك المشاركة في عملية صنع القرار، وبلوغ مواقع السلطة، أمور أساسية لتحقيق المساواة والتنمية والسلام»⁽¹⁸⁾.

يعرف البنك الدولي التمكين (Empowerment) على أنه: «توسيع قدرات وإمكانيات الأفراد في المشاركة والتأثير والتحكم والتعامل مع المؤسسات التي تتحكم في حياتهم، إضافة إلى إمكانية محاسبة هذه المؤسسات»⁽¹⁹⁾.

وعرفت الأمم المتحدة تمكين المرأة لا (Women's Empowerment) في سنة 2001 على أنه: «يتكون من خمس مكونات، وهي: شعور النساء بتحقيق ذاتيتهن واحترامها، الحق في اتخاذ القرارات، الحق في الحصول على الفرص والموارد، الحق في السيطرة على حياتهن داخل وخارج المنزل، القدرة على التأثير في التغيير الاجتماعي لخلق نظاما اجتماعيا واقتصاديا عادلا على الساحتين الوطنية والدولية على حد سواء»⁽²⁰⁾.

أما فيما يخص التمكين الاقتصادي للمرأة (Women's Economic Empowerment)

عرفه البنك الدولي على أنه: «يتطلب فتح الأسواق أمام المرأة (على المستوى السياسي) مع العمل على تجسيد منافستها في الأسواق (على مستوى القدرة على التصرف)»⁽²¹⁾. كما عرفه برنامج الأمم المتحدة للتنمية: «التمكين الاقتصادي للمرأة يمكن تحقيقه باستهداف المبادرات الهادفة إلى تطوير الفرص الاقتصادية للمرأة، تعزيز وضعها القانوني والحقوق، وضمان صونها وإدماجها ومشاركتها في صنع القرار الاقتصادي»⁽²²⁾. حيث جاء في مضمون دليل المؤشرات الدالة على النوع الاجتماعي الذي أصدره صندوق الأمم المتحدة الإنمائي والمكتب الإقليمي للدول العربية سنة 2004، أن مفهوم التمكين الاقتصادي للمرأة يتم قياسه من خلال جملة من العناصر الأساسية تم اعتبارها كمؤشرات يتم الاعتماد عليها لقياس مدى تفعيل تمكين المرأة اقتصاديا على أرض الواقع في مختلف دول العالم من فترة زمنية إلى أخرى، وتتمثل هذه المؤشرات فيما يلي:

- التغيير في نسبة معدلات التوظيف وعدم التوظيف.
- مشاركة أفراد الأسرة في أعمال البيت كإعانة الأطفال والزمن اللازم للقيام بالأنشطة الاقتصادية المختلفة.
- الفرق في رواتب وأجور النساء والرجال.
- التغيير في النسبة المئوية للمالكين (الأرض، المنازل، والحيوانات).
- متوسط إنفاق رب الأسرة (رجل أو امرأة) على التعليم والصحة.
- النسبة المئوية للفرص المتوفرة للمرأة لتطوير قدراتها التقنية كالخدمات الفنية والمقدمة من قبل الحكومة أو المصادر غير الحكومية⁽²³⁾.

4- المداخل النظرية للمقابلة النسوية والتمكين الاقتصادي للمرأة

تعتبر المقابلة النسوية آلية أو خطوة أو ركيزة أولية أساسية لا بد منها لتحقيق التمكين الاقتصادي للمرأة، حيث تجمعها علاقة تكاملية وتأثير متبادل، هدفها الأساسي هو تمكين المرأة من مجمل حقوقها الاقتصادية من خلال إدماجها في الحياة الاقتصادية لتجسيد حضورها ومشاركتها الفعالة في مسار التنمية الاقتصادية إلى جانب الرجل دون تمييز بينهما.

ويندرج هذين المفهومين ضمن المفاهيم الحديثة نسبيا، حيث تعود الإرهاسات الأولى لبلورتهما إلى تراكم جهود الباحثين في مجال التنمية على مر عقود من الزمن لمعالجة إشكالية إسهام المرأة في التنمية الشاملة بما فيها التنمية الاقتصادية على قدم المساواة مع الرجل، ما أدى إلى بروز العديد من النظريات، والمقاربات، والمداخل النظرية سعت إلى إدماج المرأة في الحياة الاقتصادية، وفيما يلي عرض موجز لأهمها:

- 1- مدخل المساواة والعدالة (Equity and Equality Approach): يهدف إلى كسب العدالة والمساواة للمرأة في عملية التنمية، وذلك عن طريق زيادة مساهمتها في الإنتاج خارج المنزل، من خلال منحها فرصا اقتصادية وسياسية متساوية مع الرجل لتؤدي أدوارها الثلاثة، ويسعى

لمواجهة الاحتياجات الإستراتيجية من خلال التدخل المباشر للدولة، والعمل على تقليص الفوارق بين المرأة والرجل بإعطاء المرأة صلاحيات اقتصادية وسياسية⁽²⁴⁾.

2-مدخل مكافحة الفقر (**Anti-Poverty Approach**): ظهر في سبعينات القرن المنصرم، يهدف إلى إدماج المرأة في التنمية من خلال زيادة إنتاجيتها، وذلك بغية القضاء على الفقر، عن طريق إنشاء المشاريع الصغيرة المدرة للدخل⁽²⁵⁾.

3- مدخل الكفاءة (**Efficiency Approach**) ظهر في الثمانينات وتعمق في التسعينات، يرى أخذ ما تستطيع المرأة القيام به بعين الاعتبار أمرا حيويا، من خلال التركيز على زيادة مهاراتها وتدريبها وتعريفها بطرق زيادة الإنتاج، ورفع كفاءتها، وتقديم التقنيات الملائمة لها مما سوف يؤدي بها إلى ازدياد إنتاجيتها وكفاءتها على مستوى الأعمال الحرفية أو الزراعية الموجهة للسوق⁽²⁶⁾.

4-مدخل التمكين (**Empowerment Approach**) ظهر في تسعينات القرن العشرين، يسعى للقضاء على كل أشكال التمييز ضد المرأة من خلال توفير الأدوات التي تضمن إنجاح مشاركتها بالاعتماد على الذات، ويعزز مكانة المرأة في المجتمع من خلال إزالة كل المعوقات القانونية التي تعرقل مسيرتها التنموية⁽²⁷⁾.

5-المقاربة الجندرية أو مقاربة النوع الاجتماعي (**Gender Approach**)

انتشرت المقاربة الجندرية (النوع الاجتماعي) في الأدبيات العالمية في الثمانيات من القرن العشرين، دعت إلى ضرورة القضاء على التمييز النوعي الناتج عن السلوكيات والمفاهيم المرتبطة بالإناث والذكور التي ينشأ وينشرها المجتمع⁽²⁸⁾، بهدف تجسيد المساواة النوعية في المجتمعات الإنسانية الحديثة في مجالات الحياة كافة، من بينها المجال الاقتصادي، لأنها تقرباً من كل المجتمعات البشرية تعتمد توزيع النوع الاجتماعي للعمل (**Gender Division of Labor**) الذي يشير إلى تقسيم العمل بين النساء والرجال على أساس التصورات ونظم القيم السائدة عن كل واحد منهم، والناجمة عن عملية "التطبيع الاجتماعي" في الأسرة والمؤسسات المجتمعية الأخرى (المدرسة، ووسائل الإعلام...)، وتبعاً لذلك نددت بضرورة الاعتراف بدور المرأة الإنتاجي (الاقتصادي) (**Women's Productive Role**) من خلال تقييم كل مجهوداتها بصفة خاصة الأعمال الإنتاجية (الاقتصادية) المتعددة التي تقوم بها المرأة في محيط الأسرة وخارجه بما في ذلك العمل غير المأجور⁽²⁹⁾.

ثانيا: واقع المقابلة النسوية في الجزائر

1-البيئة القانونية، والثقافية، والاقتصادية التي تعمل فيها المقابلة النسوية

لا يمكن دراسة واقع المقاولات النسوية في الجزائر دون التطرق إلى البيئة الثقافية، والقانونية، والاقتصادية التي تعيش فيها، حيث تتأثر بها وتتفاعل معها باستمرار، ما ينعكس على مدى فعالية ونجاح هذه المقاولات.

1-1- المرجعية القانونية الوطنية والدولية للمقابلة النسوية في الجزائر

1-1-1-المرجعية القانونية الوطنية

قامت الجزائر منذ استقلالها مباشرة بتضمين مبدأ مساواة الرجل والمرأة في التمتع بالحقوق الاقتصادية في مختلف تشريعاتها الوطنية، ومع بداية الألفية الثالثة، كثفت من خطاباتها الرسمية لتشجيع ولوج المرأة إلى الحياة الاقتصادية، حيث نصت جميع الدساتير الجزائرية الأربعة التي تم إصدارها بعد الاستقلال خلال السنوات التالية على التوالي: 1963، 1976، 1989، وأخرها 1996 المعدل والمتمم في 2016، على مبدأ تساوي المرأة والرجل في الحياة الاقتصادية. فجاءت بعض مواد الدستور الحالي تنص على ذلك وهي:

-المادة (34): «تستهدف المؤسسات ضمان مساواة كل المواطنين والمواطنات في الحقوق والواجبات بإزالة العقبات التي تعوق تفتح شخصية الإنسان وتحول دون مشاركة الجميع الفعلية في الحياة السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية»⁽³⁰⁾.

-المادة (36): « تعمل الدولة على ترقية التنافس بين الرجال والنساء في سوق التشغيل. تشجع الدولة ترقية المرأة في مناصب المسؤولية في الهيئات والإدارات العمومية، وعلى مستوى المؤسسات»⁽³¹⁾.

-المادة (43): «حرية الاستثمار والتجارة معترف بها وتمارس في إطار القانون . تعمل الدولة على تحسين مناخ الأعمال، وتشجع على ازدهار المؤسسات دون تمييز خدمة للتنمية الاقتصادية الوطنية. تكفل الدولة ضبط السوق، ويحمي القانون حقوق المستهلكين. يمنع القانون الاحتكار والمنافسة غير النزيهة»⁽³²⁾.

-المادة (69): « لكل المواطنين الحق في العمل، ويضمن القانون في أثناء العمل الحق في الحماية والأمن والنظافة... »⁽³³⁾.

-ويمنع تشريع العمل طبقا لأحكام الدستور، أي شكل من أشكال التمييز ويحظر الأمر رقم 06-03 المؤرخ في 15 جويلية سنة 2006 المتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية التمييز بين الموظفين بسبب آرائهم أو جنسهم أو أصلهم أو بسبب أي ظرف من ظروفهم الشخصية أو الاجتماعية.

-كما يضمن القانون 90-11 المؤرخ في 21 أفريل 1990 المعدل والمتمم المتعلق بعلاقات العمل الحق في العمل للجميع والمساواة بين الجنسين في التشغيل وعلى استفادتهم من نفس الحقوق الأساسية ويعتبر كل الأحكام المنصوص عليها في الاتفاقيات أو الاتفاقات الجماعية أو عقد العمل التي من شأنها أن تؤدي إلى تمييز بين العمال، كيفما كان نوعه، باطلة⁽³⁴⁾.

وتعززت حقوق المرأة العاملة بمراجعة قانون العقوبات وإدراج المادة 341 مكرر لتشديد العقوبة مع توسيع نطاق التحرش الجنسي باعتباره شكل من أشكال العنف ضد المرأة ليشمل استغلال السلطة والوظيفة لارتكاب الجريمة، حيث تضعف العقوبة إذا كان الفاعل من المحارم أو كانت الضحية

قاصرا أو حاملا أو مريضة أو معاقة، وتناول التشريع أيضا التحرش بالمرأة في الأماكن العمومية كسلوك غير مدني، وشدد العقوبة في حالة الضحية القاصر أي دون 16 سنة⁽³⁵⁾.

1-1-2 المرجعية القانونية الدولية

تستند المقالة النسوية الهادفة إلى تمكين المرأة الجزائرية اقتصاديا لتجسيد إشراكها في التنمية الاقتصادية في الأساس على مجموعة من الاتفاقيات الدولية، والمناهج، وبرامج عمل المؤتمرات الدولية الخاصة بحقوق المرأة، التي شكلت في مجملها التزامات دولية للدولة الجزائرية التي صادقت أو انضمت إليها، يقف في مقدمتها ما يلي:

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (1979).

اعتمدتها الأمم المتحدة في 1979/12/18، وأصبحت سارية المفعول بتاريخ 1981/12/03 بعد توقيع خمسين دولة عليها⁽³⁶⁾، وتنص على منع كل أشكال التمييز بين الجنسين في الحياة الاقتصادية، وذلك وفقا لما جاء في المواد التالية: المادة 01، 10، 11⁽³⁷⁾، وصادقت الدولة الجزائرية على هذه الاتفاقية بموجب مرسوم رئاسي رقم 51/96 مؤرخ في 22 جانفي 1996 مع تحفظات تتعلق أساسا بالمواد 2/9، 4/15، 16، 1/29⁽³⁸⁾.

إعلان ومنهاج عمل بيجين (1995)

انعقد بحضور 189 دولة والتي اعتمدت بالإجماع إعلان ومنهاج عمل بيجين، وهو بيان التزام سياسي للحكومات المشاركة للنهوض بأهداف المساواة والتنمية والسلام لجميع النساء في كل مكان وضمان التنفيذ الكامل للحقوق الإنسانية للنساء والفتيات⁽³⁹⁾، وقد دعا المؤتمر الحكومات للالتزام بالدمج الفعال للمواضيع المتعلقة بتمكين المرأة في جميع مؤسساتها وسياساتها وخططها، إضافة إلى دعوة الدول بشكل غير مباشر إلى إعادة هيكلة شاملة للهيكل القائمة⁽⁴⁰⁾.

شاركت الجزائر في المؤتمر الرابع للمرأة في بيجين سنة 1995، وتبنت في نفس السنة إعلان ومنهاج عمل بيجين بمحاوره الأثني عشر، هذه الأخيرة التي اعتبرت بمنزلة التزام سياسي لكل الدول المشاركة في المؤتمر للعمل على تمكين المرأة في كل المجالات، وتبعا لذلك اتجهت لإدخال تعديلات وإصلاحات قانونية من شأنها تجسيد مبدأ المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة⁽⁴¹⁾.

إعلان الأهداف الإنمائية للألفية (2015/2000)

اعتمد في سبتمبر 2000 من قبل 147 رئيس دولة وحكومة، وينطوي الإعلان الذي تبنته 189 دولة على أهداف سميت "أهداف الألفية" وتضم كل الأهداف الدولية للتنمية التي تم تبنيها خلال المؤتمرات والقمم العالمية التي انعقدت في بورتسعينات القرن الماضي⁽⁴²⁾.

تبنت الجزائر⁽⁴³⁾ إعلان الأهداف الإنمائية للألفية لعام 2000، وتبعا لذلك التزمت بتحقيق الأهداف الدولية للتنمية التي يبلغ عددها ثمانية أهداف خلال الفترة 2000 و2015 من بينها الهدف الثالث المتعلق بتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، وقدمت في هذا الصدد مجموعة من التقارير الدورية.

ولكن بالرغم من المكتسبات القانونية للمرأة الجزائرية الهادفة إلى تمكينها اقتصاديا التي أفرزتها التزامات الجزائر الدولية التي فرضها واقع انضمامها ومصادقتها على الكثير من الاتفاقيات، والمؤتمرات، والإعلانات الدولية الخاصة بحماية الحقوق الإنسانية للمرأة، وتمكينها من مجمل هذه الحقوق في إطار المقاربة الجندرية (مقاربة النوع الاجتماعي)، تبقى في غالب الأحيان رهينة الإطار النظري.

1-2- البيئة الثقافية للمقابلة النسوية في الجزائر

ساهمت البنى الثقافية والاجتماعية في إرساء دعائم الثقافة الأبوية في مجتمعنا الجزائري منذ عقود من الزمن، فرغم تفتح الذهنيات نسبيا خلال العقود الأخيرة، الذي أدى إلى تسجيل تحسن طفيف في الاعتراف بالحقوق الإنسانية للمرأة الجزائرية وتجسيد حضورها في مجالات الحياة كافة، خاصة المجال الاقتصادي، إلا أن هذه الثقافة تبقى أرضية خصبة لتكريس، وترسيخ البنى الاجتماعية التقليدية كمرجعية أساسية للثقافة السائدة حاليا في مجتمعنا الحديث المتشبع بالمووروثات التمييزية بين الجنسين في كل جوانب الحياة، من بينها الحياة الاقتصادية، ما أدى إلى الحد من ولوج المرأة إلى عالم المقابلة وريادة الأعمال الخاصة، وعدم تمكينها من ممارسة مجمل حقوقها الاقتصادية.

حيث يلعب الإطار الثقافي للمجتمع الجزائري أو ما يطلق عليه أحيانا العقل الجمعي، باعتباره محصلة لتزاوج الموروث المنقول شفاهة عبر الأمثال والأساطير وقصص الماضي والمكتسب نتيجة جهود مؤسسات التنشئة، وروافد الثقافة والخبرات المعاصرة المشتركة للعلاقة بين المرأة والرجل⁽⁴⁴⁾ دورا كبيرا في الحد من ممارسة المرأة للنشاط الاقتصادي، إذ يسود اعتقاد أن طبيعة المرأة الفسيولوجية تجعلها إنسانة عاطفية ومتقلبة المزاج مما لا يمكنها من الحكم السليم على الأمور في حالة تقلدها مناصب المسؤولية والقرار في الدولة، وفي الكثير من الأحيان ينظر للمرأة التي تحاول أن تثبت نفسها وقدراتها في الوظائف العامة، وتبرز كقائدة في مجتمعها على أنها متشبهة بالرجال "مسترجلة" أو خارجة على العرف⁽⁴⁵⁾.

1-3- البيئة الاقتصادية للمقابلة النسوية في الجزائر

يلعب نظام اقتصاد السوق الحر المنتج والمتنوع دورا أساسيا في خلق مؤسسات ومشاريع اقتصادية نسوية هادفة إلى تمكينها اقتصاديا، وإشراكها في خلق الثروة، وفي تحقيق النمو الاقتصادي المستدام من خلال توفير الفرص الاقتصادية، وتسهيل وصولها إلى الموارد الاقتصادية لبناء، وبعث مؤسساتها الاقتصادية المنتجة، وإدارتها، وتنميتها التي ستساهم في تحقيق التنمية الاقتصادية الوطنية.

ولكن للأسف، هذا ما لا يتميز به الاقتصاد الجزائري الذي لا يزال غير واضح المعالم) اقتصاد اشتراكي أم اقتصاد سوق)، هذا الأخير الذي أضحت تسيطر عليه الظاهرة الهولندية كظاهرة مرضية تصيب الاقتصاديات الهشة غير المنتجة للثروة التي أبت ألا تفارقه أبدا منذ أواخر القرن العشرين، نظرا لغياب إرادة سياسية حقيقية لخلق اقتصاد وطني منتج.

حيث لازمته باستمرار حتى اقترنت به تسمية الاقتصاد الريعي الذي يسعى دائما في ظل وفرة البحبوحة والطفرة المالية المرتبطة بحصيلة الإيرادات النفطية من العملة الصعبة إلى إقرار سلسلة من سياسات التشغيل الاجتماعي بعنوان سياسات تشغيل الشباب بقيادة مجموعة من الآليات المؤسسية التي استحدثتها الدولة الجزائرية لهذا الغرض، بهدف شراء السلم الاجتماعي، وكسب الجبهة الاجتماعية على حساب خزينة الدولة والاقتصاد الوطني.

نتج عن ذلك خلق العديد من المؤسسات الخاصة الصغيرة والمتوسطة نسوية، ورجالية تتصارع مع البيئة الاقتصادية الريعية من أجل البقاء، وفرض وجودها في السوق الوطنية دون الحديث عن الأسواق العالمية التي تبقى مجرد حلم صعب المنال، خاصة في ظل الأزمات الاقتصادية التي تعصف بالبلاد من حين إلى آخر كالتى تنخبط فيها البلاد في الوقت الراهن، حيث كان من المفروض أن تسعى الدولة الجزائرية إلى زيادة الاستثمار الوطني المنتج، وتشجيع المبادرات الفردية الخاصة في القطاعات الاقتصادية المنتجة كالصناعة والزراعة لخلق الثروة والنمو الاقتصادي المستدام خارج نطاق المحروقات .

2- المرأة الجزائرية وعالم المقاول وريادة الأعمال الخاصة

لقد شرعت الجزائر مع مطلع الألفية الثالثة في إجراء تعديلات على سياسة التشغيل بتبني سياسات واليات واستراتيجيات لتشجيع التشغيل النسوي ، وخلق المقاولات النسوية في إطار برنامج تشغيل الشباب، تنفيذاً لالتزاماتها الدولية وتشريعاتها المحلية، ومن بين هذه السياسات نذكر:

- **المؤسسات المصغرة:** تهدف هذه الآلية التي تبنتها الدولة الجزائرية انطلاقا من سنة 2004 إلى مساعدة الشباب في إنشاء مؤسساتهم الخاصة من خلال قروض دون فائدة أو قروض بنكية، وقدرت نسبة المؤسسات المصغرة النسوية ب 17.5% سنة 2005⁽⁴⁶⁾، انخفضت إلى نسبة 8.19 % سنة 2013، حيث بلغت عدد المقاولات النسوية 3526 من بين 43039 مؤسسة مولتها الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب⁽⁴⁷⁾.

- **القروض المصغرة:** يعتبر هذا البرنامج الذي تم وضعه سنة 1999 وسيلة للإدماج ومكافحة البطالة والفقر لفئة البطالين لإنشاء نشاطات مدرة للدخل، وقدرت نسبة المستفيدات من هذه الآلية 70 % سنة 2008⁽⁴⁸⁾، انخفضت إلى نسبة 10.28% فقط سنة 2013، حيث بلغ عدد المشاريع التي مولتها الوكالة الوطنية للتأمين عن البطالة 21412 مشروع من بينها 2202 مشروع نسوي فقط، كما مولت الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر 71304 مشروع نسوي أي ما نسبته 64,41%⁽⁴⁹⁾.

وتجدر الإشارة إلى أنه رغم جل هذه الآليات والسياسات والاستراتيجيات التي استحدثتها الجزائر خلال الألفية الثالثة الهادفة إلى تمكين المرأة اقتصاديا لإشراكها في مسار التنمية الشاملة المستدامة، إلا أن مساهمتها الاقتصادية تكاد تكون منعدمة، حيث لا تزال المؤشرات والأرقام المتعلقة بتطور تواجدها في عالم المقاول وريادة الأعمال الخاصة ضئيلة جدا، ودون المستوى المطلوب مقارنة بالرجل ، كما يبينه الجدول الاتي:

جدول: يمثل عدد رؤساء المؤسسات في الجزائر حسب الجنس.

شكل: عدد رؤساء المؤسسات في
الجزائر حسب الجنس



■ الذكر
■ الإناث

الجنس	عدد المؤسسات	رؤساء
الذكر	798 026	
الإناث	90 768	
المجموع	888 794	

المصدر:

Office nationale des statistiques, **Premier recensement économique-2011- résultats définitifs de la première phase**, Algérie : collections statistiques n°172/2012 , série E : statistiques économiques n°69,2012,p20.

يتبين من خلال الجدول، والشكل البياني أعلاه أن عدد النساء المقاولات أي رؤساء المؤسسات وفقا للإحصاء الاقتصادي الشامل الأول لسنة 2011 الذي أعده الديوان الوطني للإحصاء بلغ 90768 امرأة مقابلة فقط أي ما نسبته 10,2 % مقابل 798026 رجل مقاول أي ما نسبته 89,9 %، هي نسبة ضئيلة جدا، ودون المستوى المطلوب مقارنة بالمستوى التعليمي، وعدد النساء الحاصلات على الشهادات الجامعية، ويمكن تفسير ذلك بتكالب الثقافة الذكورية مع ثقافة الدولة الربعية التي أدت إلى فشل غالبية المشاريع والمبادرات النسوية عن تحقيق الأرباح، وضمان مكانتها في السوق الوطنية دون الحديث عن الأسواق العالمية، هذا إضافة إلى إعلان إفلاس، وغلق العديد منها خاصة في ظل الأزمة الاقتصادية الراهنة التي كانت من المفروض فرصة لإعادة ترتيب الأولويات الاقتصادية الوطنية بإعادة بعث المؤسسات الوطنية الخاصة لبناء اقتصاد وطني منتج خارج نطاق المحروقات.

حيث بلغ عدد النساء اللواتي يملكن سجل تجاري 114947 أي ما نسبته 8,15 % سنة 2013⁽⁵⁰⁾، يتمركزن في الولايات الكبرى في الجزائر العاصمة، يليها ولاية وهران ثم ولاية تيزي وزو⁽⁵¹⁾،

يملكن مقاولات ومشاريع صغيرة ذات رأس مال صغير مست المجالات الآتية:

-الصناعة الصغيرة (الغذائية، الجلد، الخشب، والمعادن).

-الفلاحة (تربية المواشي مثل الأرناب والدواجن، إنتاج اللحوم الحمراء والبيضاء والحليب)

-الحرف (النسيج، وخياطة الملابس التقليدية).

-نشاط حماية البيئة (إعادة تدوير النفايات، والعناية بالمساحات الخضراء، تنظيف الشواطئ، وإنتاج الأكياس القابلة للتحلل)⁽⁵²⁾.

تجدد الإشارة عند التأمل في طبيعة المقاولات النسوية، نجد أنه قليلا جدا وحتى نادرا ما يُسمح للمرأة الاستثمار في القطاع الصناعي المنتج للثروة الحقيقية، وكأن النساء لا يصلحن، ولا

يتملكن القدرات، والمهارات، والكفاءات لقيادة مقاولات صناعية تحويلية، وتحمل مسؤولياتها وتنميتها، وضمان مكانتها في الأسواق الوطنية، والدولية، وبالتالي فهذه النشاطات ما هي إلا امتداد طبيعي لوظائفها التقليدية التي تمارسها في المنزل منذ قرون من الزمن، فالمقاولات من هذا النوع لا ترقى في تفكيرها و في رؤيتها إلى تجسيد مساهمة المرأة في تحقيق النمو الاقتصادي المستدام، ومشاركتها في بناء الاقتصاد الوطني المنتج خارج نطاق المحروقات، الهادف إلى تجسيد التنمية الاقتصادية الوطنية دون التبعية الخارجية.

خاتمة

نستنتج مما سبق، أنه في ظل تنامي وتزايد الالتزامات الدولية المتعلقة بتمكين المرأة اقتصاديا في جل دول العالم، أبدت الجزائر اهتماما خاصا بملف إدماجها في الحياة الاقتصادية من خلال إقحامها في عالم المقاولات وريادة الأعمال الخاصة بمنحها جملة من التسهيلات والامتيازات الاستثمارية، ما أدى إلى ميلاد العديد من المقاولات والمشاريع الخاصة النسوية مع مطلع الألفية الثالثة.

أضحت هذه المقاولات والمشاريع تتصارع مع البيئة الاقتصادية الريعانية شأنها شأن جل المقاولات الرجالية في ظل الاقتصاد الريعي الجزائري، والأزمات الاقتصادية التي تعصف به من فترة إلى أخرى، ما أجبر مشروع إشراكها في خلق الثروة والمنتوج الوطني تحقيقا للتنمية الاقتصادية المنشودة التي من شأنها إرساء وبناء الاقتصاد الوطني المنتج خارج نطاق المحروقات.

وذلك من خلال تفعيل الشراكة بين جل المقاولات الوطنية على اختلاف أنواعها رجالية كانت أم نسائية لاكتساح السوق الوطنية، ولما لا محاولة الاندماج في الأسواق العالمية من خلال خلق شراكات مع شركاء اقتصاديين أجانب لمحاولة النهوض بالاقتصاد الوطني، خاصة في خضم الأزمة الاقتصادية الراهنة التي يتخبط فيها الاقتصاد الجزائري جراء تذبذب أسعار برميل النفط في الأسواق العالمية التي كانت من المفروض فرصة لإعادة ترتيب الأولويات الاقتصادية الوطنية، هذا إن دل على شيء فإنه يدل على غياب الإرادة السياسية، والاقتصادية لتجاوز خيار الاقتصاد الريعي من خلال تكتيف الجهود الوطنية (رجال ونساء) من أجل إرساء وبناء اقتصاد جزائري منتج للثروة الحقيقية.

الإحالات والمراجع:

¹ - عبد الرحمن بن عايد بن خالد العايد، عقد المقاولات، المملكة العربية السعودية: الإدارة العامة للثقافة والنشر، 2004، ص 49.

² - ابن منظور، لسان العرب، المجلد الخامس، دار المعارف، ص 3780، نقلا عن عائشة التايب، النوع وعلم إجتماع العمل والمؤسسة، مصر: منظمة المرأة العربية، 2011، ص 228.

³ -جامعة عبد المالك السعدي، الكلية المتعددة التخصصات، عرض إنشاء مقابلة، ص3، على الموقع: <http://fptetouan.tk/wp-content/uploads/2013/11/entreprenariat.pdf>، 21:00، 2016/05/14.

⁴ -جامعة الحسن الثاني، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، الثقافة المقاولاتية: دليل الطالب، الدار البيضاء، 2012-2013، ص5.

⁵ -أحمد بنعيسى، درس المقابلة، مادة التكنولوجيا الصناعية للسنة الثانية، المغرب: ثانوية الإمام مالك الرشيدية، ص2.

⁶ - جامعة عبد المالك السعدي، مرجع سابق، ص4.

⁷ - عائشة التايب، النوع وعلم إجتماع العمل والمؤسسة، مصر: منظمة المرأة العربية، 2011، ص228.

⁸ -Gouvernement du Québec, **portrait statistique des femmes entrepreneurs : les indicateurs de l'entrepreneuriat féminin et la disponibilité des données sur les femmes et leur entreprise**, Québec : direction des communications, 2000, p9.

⁹ - عائشة التايب، مرجع سابق، ص231.

¹⁰ - إبراهيم غسان، الأبعاد الاجتماعية للاقتصاد الريعي في سورية، ص2، على الموقع: <http://www.parliament.gov.sy/SD08/msf/1431322317.pdf>، 21:17، 16/05/2016.

¹¹ - المرجع ذاته، ص2.

¹² - المرجع ذاته، ص3.

¹³ - المرجع ذاته، ص3.

¹⁴ - ياسر صالح، النظام ألرعي وبناء الديمقراطية: الثنائية المستحيلة حالة العراق، ورقة سياسات، العراق: مؤسسة فريدريش إيبتر، 2013، ص4.

¹⁵ - أحمد منير نجار، الريعية والتنمية في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، ورقة عمل مقدمة للمؤتمر السابع: التنمية المستدامة وسوق العمل مسقط 9-10 مارس 2014، ص ص 5-6.

¹⁶ - إبراهيم غسان، مرجع سابق، ص3.

¹⁷ - ناجي بن حسين، التنمية المستدامة في الجزائر: حتمية الانتقال من الاقتصاد ألرعي إلى تنوع الاقتصاد، مجلة الاقتصاد والمجتمع، العدد 5، 2008، ص21.

¹⁸ - راجع إعلان ومنهاج عمل بيجين الذي أتمد في الجلسة 16 للمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، بيجين:4-15 سبتمبر 1995، المؤرخ في 15 سبتمبر 1995، ص03.

¹⁹ - منظمة الأمم المتحدة، البنك الدولي، النوع الاجتماعي والتنمية في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا- المرأة في المجال العام، تقرير عن التنمية في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، 2003، ص05.

²⁰ -Kabeer Naila, **Autonomisation économique de la femme et croissance inclusive: marchés du travail et développement de l'entreprise**, Londres : Ecole des études orientales et africaines uk,2012.PP7-8.

²¹ - Ibid , p8.

²²Ibid, p9 .

²³ - صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، المكتب الإقليمي للدول العربية، دليل المؤشرات الدالة على النوع الاجتماعي، 2004، ص39.

²⁴ - زينب حبيب منصور، الإعلام وقضايا المرأة، عمان: دارأسامة للنشر والتوزيع، 2010، ص89.

²⁵ - عبد الرحمن أبو شمالة، مسرد مفاهيم ومصطلحات النوع الاجتماعي، فلسطين: منشورات مفتاح، 2006، ص33.

²⁶ - المرجع ذاته ، ص ص 33-34.

²⁷ - المرجع ذاته، ص ص 33-34.

²⁸ - منظمة الأمم المتحدة، البنك الدولي، مرجع سابق، ص05.

²⁹ - عبد الرحمن أبو شمالة، مرجع سابق، ص10.

³⁰ - المادة 34 من دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية المؤرخ في 28 نوفمبر لسنة 1996، المنشور بموجب المرسوم الرئاسي رقم 96-438، الجريدة الرسمية عدد76 صادر 7 ديسمبر 1996، معدل ومتمم بالقانون رقم 02-03 المؤرخ 2002 والقانون رقم 9-97 المؤرخ في 15 نوفمبر 2008 والقانون رقم 16-01 المؤرخ في 6 مارس 2016.

³¹ - المادة 36 من دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية المؤرخ في 28 نوفمبر لسنة 1996، مرجع سابق.

³² - المادة 43 من دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية المؤرخ في 28 نوفمبر لسنة 1996، مرجع سابق.

³³ - المادة 69 من دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية المؤرخ في 28 نوفمبر لسنة 1996، مرجع سابق.

³⁴ - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الوزارة المنتدبة المكلفة بالأسرة وقضايا المرأة، التقرير الوطني بيجين+15، 2009، ص17.

³⁵ -مشروع قانون العقوبات لحماية المرأة من العنف والتحرش أمام النواب قريبا، على الموقع: <http://www.al-fadjr.com/ar/index.php?news=291304%3Fprint>،

20:56، 2015/10/01

³⁶-أمين مثنى الكردستاني، حركات تحرير المرأة من المساواة إلى الجندر: دراسة نقدية إسلامية، دار القلم للنشر والتوزيع القاهرة: 2004، ص301.

³⁷- راجع اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة التي اعتمدها الجمعية العامة وعرضتها للتوقيع والتصديق والانضمام بقرار 180-34، المؤرخ في 18 ديسمبر 1979، تاريخ بدء النفاذ: 3 سبتمبر 1981، طبقاً لأحكام المادة 27، المواد 10، 11.

³⁸- سعاد بن جاب الله، "المشاركة السياسية للمرأة الجزائرية في الحياة السياسية"، في المشاركة السياسية للمرأة العربية- تحديات أمام التكريس الفعلي للمواطنة- دراسة ميدانية في إحدى عشر بلدا عربيا، المعهد العربي لحقوق الإنسان، تونس: 2004، ص147.

³⁹- منظمة العفو الدولية، بيجين+15: إحقاق حقوق المرأة، رقم الوثيقة ACT77/005/2010، ص01.

⁴⁰- مريم بنت حسن آل خليفة، البيئة القانونية لعلاقات النوع الاجتماعي وأبعاد تمكين المرأة في الوطن العربي، تحرير: رويدا المعاينة، منظمة المرأة العربية، القاهرة: 2010، ص117.

⁴¹- Nations Unies, commission économique pour l'Afrique, 5ans après Beijing: quels efforts ont été consentis pour les femmes africaines ? **Rapport d'évaluation sur les droits fondamentaux des femmes**, septembre 2001, p6

⁴²- رياض بن جليلي، تمكين المرأة: المؤشرات والأبعاد التنموية، جسر التنمية: سلسلة دورية تعني بقضايا المرأة في الدول العربية المعهد العربي للتخطيط بالكويت: المجلد 7، العدد 72، أبريل 2008، ص4.

⁴³-Le Gouvernement Algérien, **Rapport national sur les objectifs du millénaire pour le développement**, 2005, p5.

⁴⁴- عبد الفتاح معتر بالله، "البيئة الثقافية لعلاقات النوع الاجتماعي"، في النوع الاجتماعي وأبعاد تمكين المرأة في الوطن العربي، القاهرة: منظمة المرأة العربية، 2010، ص65.

⁴⁵- سبيكة محمد النجار، "المشاركة السياسية للمرأة في البحرين"، في المشاركة السياسية للمرأة العربية- تحديات أمام التكريس الفعلي للمواطنة- دراسة ميدانية في إحدى عشر بلد عربيا، تونس: المعهد العربي لحقوق الإنسان 2004، ص64.

⁴⁶- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الوزارة المنتدبة المكلفة بالأسرة وقضايا المرأة، مرجع سابق، ص 15.

⁴⁷- République Algérienne Démocratique et Populaire, Ministère de la solidarité nationale de la famille et de la condition de la femme, **Rapport National de la République Algérienne Démocratique Populaire Beijing+20**, 2014, p26.

⁴⁸- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الوزارة المنتدبة المكلفة بالأسرة وقضايا المرأة، مرجع سابق، ص 15.

⁴⁹-République Algérienne Démocratique et Populaire, Ministère de la solidarité nationale de la famille et de la condition de la femme, **op cit**, p26.

⁵⁰-**Ibid** , p26.

⁵¹-Office nationale des statistiques, **Premier recensement économique-2011- résultats définitifs de la première phase**, Algérie : collections statistiques n°172/2012 , série E : statistiques économiques n°69,2012,p20.

⁵²-République Algérienne Démocratique et Populaire, Ministère de la solidarité nationale de la famille et de la condition de la femme, **op cit**, p26.